

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عبد الممّ اسماعيل أحمد، رئيساً لمجلس إدارة الشركة المصرية للإسهامات المعدنية "ميتالكو".

مادة ٢ - على وزير الصناعة والبترول والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار.

صدر برئاسة الجمهورية في أول مقررة ١٣٩٣ (٦ مارس سنة ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ :

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات ومرتبات وبدلات الترشيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات التابعة لها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٦٠ لسنة ١٩٧٢ بإعادة تشكيل مجلس إدارات الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للنقل البحري :

قرار :

مادة ١ - تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة اسكندرية للتوكيلات الملاحية على النحو التالي :

رئيس :	السيد / محمود مجدى سلامة
أعضاء :	السيد / محمد الباعي فوزى، مدير عام توكيلاً أبو سليم لللامعة السيد / سعيد ياقوت التجار، مدير عام توكيلاً آمون لللامعة السيد / مصطفى ماهر يونس، مدير عام توكيلاً محفيس لللامعة السيد / فؤاد فهمي ورقق الله، مدير عام توكيلاً طيبة لللامعة

مادة ٢ - على وزير النقل البحري تنفيذ هذا القرار.

صدر برئاسة الجمهورية في أول مقررة ١٣٩٣ (٦ مارس - ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عل عبد العزيز خضر، مديراً عاماً للشركة وادي كوم اسيو من مستوى الإدارة العليا (الربط المالي ١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه) وعضوواً بمجلس إدارتها.

مادة ٢ - على وزير الدولة لاستصلاح الأراضي تنفيذ هذا القرار.
صدر برئاسة الجمهورية في أول مقررة ١٣٩٣ (٦ مارس سنة ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ :

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ :

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عل عبد الوهاب سليمان عليان، في وظيفة مدير عام الإدارية الهندسية بمستوى الإدارة العليا (الربط المالي ١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه) بشركة مواد الصباغة والكميات وعضوواً بمجلس إدارتها.

مادة ٢ - على وزير الصناعة والبترول والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار.
صدر برئاسة الجمهورية في أول مقررة ١٣٩٣ (٦ مارس سنة ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ :

وبطلي نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١